

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٣)

٢٠ ديسمبر ٢٠١٨

تعليمات جمركية رقم (٢٢٢) لسنة ٢٠١٨

حظر استيراد جميع أنواع لحوم (الماعز - الأبقار - الأغنام) الطازجة والمبردة والمجمدة بكافة أنواعها ومنتجاتها ومشتقاتها بسبب تفشي مرض الجمرة الخبيثة من جمهورية (إيطاليا)

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وارد السجل العام رقم ٦٧٢٨ بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١١ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٨/٩٤٩) والمتضمن الآتي :-

قرر

مادة أولى

يحظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فيما عدا المعالجة حرارياً على درجة الحرارة ٧٠ درجة بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديدة الضراوة من (الجمهورية الإسلامية الإيرانية) .

مادة ثانية

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار وعلى جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للمعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/١٢/١٠ .

صدر بتاريخ : ٢٠١٨/١٢/٣٠ .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

رستاق جمال جعفر
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- نشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كوت اليوم) الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- ا. عبدالله المطيري - إسراء الكندري (٦٨٥٨)